

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل مشروع إعداد المخطط الشامل لمنطقة طابا - شرم الشيخ - جنوب سيناء
الموقع بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل مشروع إعداد المخطط الشامل لمنطقة طابا - شرم الشيخ - جنوب سيناء ، الموقع بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤١٠ (٢٣ مايو سنة ١٩٩٠)

حسنى مبارك

معالي الدكتور / موديس مكرم الله المحترم : التاريخ : ١٩٩٠/٣/٢٢

محافظ الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي

وزير الدولة للتعاون الدولي

القاهرة / جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : خطاب تفاهم بين الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي وجمهورية مصر العربية بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربي للمساهمة في تمويل مشروع إعداد الخطط الشامل لمنطقة طابا - شرم الشيخ - جنوب سيناء في جمهورية مصر العربية .

أشير إلى المراسلات والاتصالات التي تمت مع معاليكم بشأن الموضوع أعلاه، ويسرني أن أؤكد لكم موافقة مجلس إدارة الصندوق العربي على تخصيص مبلغ ١٥٠ ألف د.ك. كمعونة فنية لاسترداد المساهمة في تمويل مشروع إعداد الخطط الشامل لمنطقة طابا - شرم الشيخ - جنوب سيناء .

وفيما يلي الأسس والشروط التي تحكم تنفيذ هذه المعونة :

أولاً - قيمة المعونة الفنية وهدفها :

يقدم الصندوق العربي إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وفقاً لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية قدرها (١٥٠ ألف د.ك.) مائة وخمسون ألف دينار كويتي.

تهدف المعونة إلى المساهمة في تمويل مشروع إعداد مخطط شامل لتنمية وتنظيم منطقة طابا - شرم الشيخ - جنوب سيناء يحدد أولويات تطوير المنطقة بغرض خلق فرص عمل في القطاعات السياحية والصناعية والتجارية فيها وبالتالي تخفيف العبء السكان في وادي النيل دون المساس بالبيئة الطبيعية والبحرية في هذه المنطقة .

ثانيا - مكونات المعونة الفنية :

يتألف المخطط من المكونات التالية :

- ١ - مراجعة كافة الدراسات المتوافرة عن المنطقة .
- ٢ - إعداد دراسة جدوى تفصيلية لتنمية المنطقة تشمل على :
 - (أ) بيان الطاب السياحي على كل منطقة مع توضيح المقومات والإمكانات السياحية المتوافرة فيها .
 - (ب) بيان التقسيم الأفضل للمناطق بحيث يمكن تنمية كل منطقة على حدة .
 - (ج) تحديد الشروط العامة التي يجب الالتزام بها في استخدامات الأراضي والشواطئ والارتفاعات والمساحات الخضراء وصرف المياه ، سواء البناء أو الشكل العام ، وغيرها من الشروط التي تضمن المحافظة على البيئة والشكل الحالي للمنطقة .
 - (د) تحديد الطاقة الاستيعابية لكل منطقة من السياح أو السكان وتقدير الطلب المتوقع على خدمات البنى الأساسية ومقارنتها بالمتواجد حاليا لتحديد المشروعات الواجب تنفيذها وتكاليفها .
 - (هـ) اقتراح أولويات التطوير في المناطق المختلفة مع تبيان أسباب الاختيار ووضع برنامج متكامل للمشروعات السياحية وشبكات المرافق اللازمة مع تقدير التكاليف الاستثمارية لهذا البرنامج بالعملات الأجنبية والوطنية والبرنامج الزمى للتنفيذ .
 - (و) اقتراح أفضل السبل لتعبئة رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية بالاستناد إلى التجارب الناجحة في الدول الأخرى .
 - (ز) تحديد المطلوب بحيث يتم تنفيذ المخططات دون الإخلال بالمحافظة على قواعد التخطيط العمراني والهندسي .

ثالثا - الجهة المستفيدة :

تعتبر وزارة السياحة والطيران المدني الجهة المستفيدة من المعونة ويشار إليها فيما بعد بالوزارة .

رابعا - أسلوب تنفيذ المعونة :

(١) يتم تنفيذ المشروع على أساس استدراج عروض من عدد محدود من الاستشاريين من داخل مصر وخارجها ويستعان بخبرات الكوادر المصرية كلما أمكن ذلك في تنفيذ المشروع .

(ب) يعين مدير متفرغ للمشروع لمصاحبة الاستشاري في جميع مراحل الدراسة .

(ج) تشكل لجنة فنية يشارك فيها الصندوق والجهات المختصة في مصر لمتابعة تنفيذ المشروع .

خامسا - السحب من المعونة :

يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقا لأحكام البند العاشر من هذا الخطاب ، وينتهي حق السحب منها بتاريخ ٣١ آذار (مارس) ١٩٩٢ ، أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى كموعد لإنجاز التقرير النهائى للمشروع .

سادسا - الإطار العام للمعونة :

يتم إعداد صيغة الإطار العام التفصيلي للمشروع والتفاوض مع بيت الخبرة الاستشاري بالتشاور مع الصندوق العربى .

سابعا - التقارير والمتابعة :

تقدم الجهة المستفيدة تقارير دورية عن تقدم سير الدراسة والمراحل المتتالية لها ، ويتم اعتماد المسودات النهائية لتقارير الاستشاريين من قبل الصندوق العربى بالتشاور مع الجهة المستفيدة ، كما تقدم الجهة المستفيدة الصندوق تقارير مالية دورية في مواعيد يتفق عليها بين الطرفين .

ثامنا - تعليق المعونة الفنية :

يحتفظ الصندوق العربي لنفسه بالحق في تعليق المعونة الفنية في حالة الإخلال بأى من الالتزامات الواردة في هذا الخطاب ، أو العقود المترتبة عليه ، بشرط ألا يترتب على ذلك أى إخلال بالتزامات سابقة تكون الحكومة أو الجهة المستفيدة قد التزمت بها وفقاً لهذا الخطاب .

تاسعاً - تعديل شروط المعونة الفنية :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة في هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين وزارة التعاون الدولى والصندوق .

عاشراً - نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة الفنية موضوع هذا الخطاب نافذة بعد استلام الصندوق العربى أصل هذا الخطاب موقعا عليه من قبلكم .

في حالة موافقة معاليكم على الأسس والشروط الواردة أعلاه أرجو شاكراً توقيع أصلى هذا الخطاب وإرسال أحدهما للحفظ بسجلات الصندوق العربى واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة الفنية .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام ما

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء في هذا الخطاب

دكتور / موديس مكرم الله

محافظ الصندوق العربى للإئتماء والاقتصادى والاجتماعى .

وزير الدولة للتعاون الدولى .

وزارة الخارجية

قرار رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٠/٥/٢٣ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإغاثة الاقتصادية والاجتماعي بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل مشروع إعداد المخطط الشامل لمنطقة طابا/شرم الشيخ / جنوب سيناء الموقع بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢ ؛

قرر :

(مادة وحيمة)

ينشر في الجريدة الرسمية خطاب التفاهم الموقع بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإغاثة الاقتصادية والاجتماعي بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٩٠/٣/٢٢ م

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد الجيد